

مرسوم رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٢
بتنظيم اللجنة الأولمبية الأهلية القطرية*

نحن جاسم بن حمد آل ثاني
نائب أمير دولة قطر،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي الموقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٢)، (٢٣)، (٣٤) منه، وعلى المرسوم رقم (٩٠) لسنة ١٩٩٠ بإنشاء الهيئة العامة للشباب والرياضة، والمراسيم المعدلة له، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ١٩٩١ بتشكيل الهيئة العامة للشباب والرياضة وتحديد اختصاصاتها وتنظيم أعمالها، المعدل بالقرار رقم (٦) لسنة ١٩٩١، وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للشباب والرياضة رقم (١٠٤) لسنة ١٩٩٢ باعتماد النظام الأساسي للجنة الأولمبية الأهلية القطرية، المعدل بالقرار رقم (٦٧) لسنة ١٩٩٣، وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،

رسمنا بما هو آت:

مادة (١)

اللجنة الأولمبية الأهلية القطرية، هيئة رياضية مستقلة، غير ذات طابع سياسي أو ديني أو تجاري، تتمتع بالشخصية الاعتبارية، وتكون غير محددة المدة.

مادة (٢)

تتبع اللجنة الأمير ويكون مقرها مدينة الدوحة.

مادة (٣)

تهدف اللجنة إلى نشر الرياضة والترويج البدني في الدولة، ورعاية وتطوير الحركة الأولمبية وفق الأسس التي يقوم عليها الميثاق الأولمبي، ودعم تطوير الأداء الرياضي في إطار الروح الأولمبية، وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف تمارس اللجنة الاختصاصات المحددة في نظامها الأساسي.

مادة (٤)

تتألف اللجنة من الأجهزة التالية:

١- الجمعية العمومية.

٢- مجلس الإدارة.

* الجريدة الرسمية العدد العاشر في ٦ أكتوبر / ٢٠٠٢م

مادة (٥)

الجمعية العمومية هي السلطة العليا للجنة، ويحدد النظام الأساسي كيفية تشكيلها، والاختصاصات التي تباشرها، ومواعيد اجتماعاتها العادية وغير العادية، وكيفية اتخاذ قراراتها وتعديل نظامها الأساسي.

مادة (٦)

مجلس إدارة اللجنة هو السلطة التي تتولى إدارة اللجنة وتنفيذ قرارات الجمعية العمومية، ويحدد النظام الأساسي للجنة كيفية تشكيل مجلس الإدارة ومدته واختصاصاته.

مادة (٧)

يمثل رئيس مجلس الإدارة، اللجنة أمام القضاء وفي علاقاتها بالغير.

مادة (٨)

تضع اللجنة نظامها الأساسي، ولوائحها الإدارية والمالية، ويصدر باعتماد النظام الأساسي للجنة مرسوم، وباللوائح قرار من رئيس اللجنة.

مادة (٩)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا المرسوم.

مادة (١٠)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

جاسم بن حمد آل ثاني

نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤٢٣ / ٥ / ٢٨ هـ

الموافق : ٢٠٠٢ / ٨ / ٧ م